

تفسير ابن كثير

نما المؤمنون الذين آمنوا بالله ورسوله وإذا كانوا معه على أمر جامع لم يذهبوا حتى يستأذنه إن الذين يستأذنونك أولئك الذين يؤمنون بالله ورسوله فإذا استأذنونك لبعض شأنهم فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم إن الله غفور رحيم وهذا أيضا أدب أرشد الله عباده المؤمنين إليه فكما أمرهم بالاستئذان عند الدخول كذلك أمرهم بالاستئذان عند الانصراف لا سيما إذا كانوا في أمر جامع مع الرسول صلوات الله وسلامه عليه من صلاة الجمعة أو عيد أو جماعة أو اجتماع في مشورة ونحو ذلك أمرهم الله تعالى أن لا يتفرقوا عنه والحالة هذه إلا بعد استئذانه ومشاورته وإن من يفعل ذلك فإنه من المؤمنين الكاملين ثم أمر رسوله صلوات الله وسلامه عليه إذا استأذنه أحد منهم في ذلك أن يأذن له إن شاء ولهذا قال { فأذن لمن شئت منهم واستغفر لهم الله } الآية وقد قال أبو داود : حدثنا أحمد بن حنبل ومسدد قالا : حدثنا بشر هو ابن المفضل عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبي هريرة B قال : [قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم فإذا أراد أن يقوم فليسلم الأولى بأحق من الآخرة] وهكذا رواه الترمذي والنسائي من حديث محمد بن عجلان به وقال الترمذي : حديث حسن